

تقرير مؤتمر نزع السلاح إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	١	أولاً - مقدمة
٣	١٩-٢	ثانياً - تنظيم أعمال المؤتمر
٣	٤-٢	ألف - دورة المؤتمر لعام ١٩٩٩
٣	٥	باء - الدول المشتركة في أعمال المؤتمر
٤	١٠-٦	جيم - جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ١٩٩٩
٥	١٢-١١	دال - حضور واشتراك الدول غير الأعضاء في المؤتمر
٦	١٦-١٣	هاء - توسيع عضوية المؤتمر
٧	١٧	واو - استعراض جدول أعمال المؤتمر
٧	١٨	زاي - تحسين أداء المؤتمر وزيادة فعاليته
٧	١٩	حاء - الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٧	٤٠-٢٠ الأعمال الموضوعية للمؤتمر خلال دورته لعام ١٩٩٩
٨	ألف - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي..... ٢٥-٢٤
١٠	باء - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة ٢٦
١٠	جيم - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي..... ٢٨-٢٧
١٠	دال - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها..... ٣٠-٢٩
١١	هاء - الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية..... ٣١
١١	واو - البرنامج الشامل لنزع السلاح..... ٣٤-٣٢
١٢	زاي - الشفافية في مجال التسلح..... ٣٦-٣٥
١٢	حاء - النظر في المجالات الأخرى التي تتناول وقف سباق التسلح ونزع السلاح والتدابير الأخرى ذات الصلة..... ٣٧
١٤	طاء - بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٠-٣٨

أولاً - مقدمة

١- يقدم مؤتمر نزع السلاح إلى الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة تقريره السنوي عن دورته لعام ١٩٩٩، مشفوعاً بالوثائق والمحاضر ذات الصلة.

ثانياً - تنظيم أعمال المؤتمر

ألف - دورة المؤتمر لعام ١٩٩٩

٢- انعقد المؤتمر من ١٨ كانون الثاني/يناير إلى ٢٦ آذار/مارس، ومن ١٠ أيار/مايو إلى ٢٥ حزيران/يونيه، ومن ٢٦ تموز/يوليه إلى ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. وعقد المؤتمر خلال هذه الفترة ٢٩ جلسة عامة رسمية، طرحت فيها الدول الأعضاء، وكذلك الدول غير الأعضاء المدعوة للاشتراك في المناقشات، وجهات نظرها وتوصياتها بشأن مختلف المسائل المعروضة على المؤتمر.

٣- وعقد المؤتمر أيضاً ١٣ جلسة غير رسمية كرست لجدول أعماله وبرنامج عمله وتنظيمه وإجراءاته فضلاً عن البنود من جدول أعماله ومسائل أخرى.

٤- ووفقاً للمادة ٩ من النظام الداخلي، تولت الدول الأعضاء التالية رئاسة المؤتمر تباعاً: الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا، فييت نام، الجزائر، الأرجنتين، أستراليا^(١).

باء - الدول المشتركة في أعمال المؤتمر

٥- اشترك في أعمال المؤتمر ممثلو الدول الأعضاء التالي ذكرها: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، الكاميرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، ونتيجة للقرار الذي اتخذته المؤتمر في جلسته العامة ٨٣١ المعقودة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩ (انظر الفرع ثانياً - هاء

أدناه) اشترك في أعمال المؤتمر ممثلو إكوادور وأيرلندا وتونس وكازاخستان وماليزيا بوصف هذه الدول دولاً أعضاء اعتباراً من ذلك التاريخ.

جيم - جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ١٩٩٩

٦- اعتمد المؤتمر، في جلسته العامة ٨٠٩ المعقودة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، جدول أعماله لدورة عام ١٩٩٩ وفقاً لنظامه الداخلي. وفيما يلي نص جدول الأعمال (CD/1562).

"إن المؤتمر، إذ يأخذ في الاعتبار، ضمن أمور أخرى، الأحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، وريثما تختتم مشاوراته بشأن استعراض جدول أعماله، ودون المساس بحصيلة هذه المشاورات، يعتمد جدول الأعمال التالي لدورته لعام ١٩٩٩:

- ١- وقف سباح التسلح النووي ونزع السلاح النووي.
- ٢- منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة.
- ٣- منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.
- ٤- اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.
- ٥- الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة: الأسلحة الاشعاعية.
- ٦- البرنامج الشامل لنزع السلاح.
- ٧- الشفافية في مجال التسلح.
- ٨- بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة".

٧- وبعد إقرار جدول الأعمال ألقى الرئيس البيان التالي: "أودّ فيما يتصل بإقرار جدول الأعمال، وبصفتي رئيس المؤتمر، بيان أنني أفهم من هذا أنه إذا ما وجد توافق في الآراء في المؤتمر على تناول أي قضايا فيمكن تناولها في إطار جدول الأعمال هذا".

٨- وفيما يتعلق ببرنامج العمل، كانت الوثائق الرسمية التالية، التي تناولت هذا البرنامج بشكل شامل، مطروحة على المؤتمر:

(أ) CD/1566، المؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح مقدم من الرئيس بشأن برنامج عمل دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٩؛

(ب) CD/1570، المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح بشأن برنامج العمل" مقدمة من مجموعة ال ٢١؛

(ج) CD/1575، المؤرخة ١٠ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح مقدم من الرئيس بشأن برنامج عمل دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩٩؛

(د) CD/1586، المؤرخة ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٩، بعنوان "ورقة عمل بشأن برنامج عمل المؤتمر" مقدمة من وفود فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

٩- وخلال الدورة السنوية أجرى رؤساء المؤتمر المتعاقبون مشاورات مكثفة من أجل التوصل إلى توافق للآراء حول برنامج العمل. ولم تفض هذه المشاورات إلى نتيجة. ولم يعد المؤتمر إنشاء أي آلية ولم ينشئ هذه الآلية بصدد أي من بنود جدول أعماله المحددة أثناء دورة عام ١٩٩٩.

١٠- كذلك أعربت الوفود، خلال الجلسات العامة للمؤتمر، عن آرائها بشأن هذه القضية. وتنعكس هذه الآراء على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة.

دال - حضور واشتراك الدول غير الأعضاء في المؤتمر

١١- وفقاً للمادة ٣٢ من النظام الداخلي حضرتت الجلسات العامة للمؤتمر الدول غير الأعضاء المدرجة في الفقرة التالية.

١٢- فقد تلقى المؤتمر ودرس طلبات للاشتراك في أعماله مقدمة من ٤٧ دولة غير عضو في المؤتمر. ووفقاً لنظامه الداخلي، وللمقرر الذي اتخذته في دورته لعام ١٩٩٠ بشأن تحسين أدائه وزيادة فعاليته (CD/1036)، دعا

المؤتمر الدول غير الأعضاء التالية للاشتراك في أعماله: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إكوادور، ألبانيا، أنغولا، أوروغواي، آيرلندا، أيسلندا، البرتغال، بروني دار السلام، تايلند، تونس، جامايكا، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، زامبيا، سان مارينو، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سيشيل، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، الفلبين، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، موريشيوس، نيبال، اليونان. وطبقا للمقرر الوارد في الوثيقة CD/1588 اشتركت الإكوادور وآيرلندا وتونس وكازاخستان وماليزيا كأعضاء في المؤتمر اعتبارا من ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩.

هاء - توسيع عضوية المؤتمر

١٣- أقر المؤتمر على النحو الواجب بالأهمية المعقودة على مسألة توسيع عضويته. وتناولت الوفود هذه المسألة في البيانات التي أدلت بها في الجلسات العامة.

١٤- وقد وردت، منذ عام ١٩٨٢، طلبات للانضمام من الدول غير الأعضاء الـ ٢٦ التالية، مرتبة حسب تواريخ ورودها: آيرلندا، تونس، إكوادور، اليونان، كرواتيا، الكويت، البرتغال، سلوفينيا، الجمهورية التشيكية، ماليزيا، كوستاريكا، الدانمرك، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، قبرص، كازاخستان، ليتوانيا، غانا، لكسمبرغ، أوروغواي، الفلبين، أذربيجان، الجماهيرية العربية الليبية، أرمينيا، تايلند، جورجيا، الأردن.

١٥- وكان أمام المؤتمر الوثيقة CD/1567 المؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ بعنوان "اقتراح مقدم من الرئيس بشأن توسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح".

١٦- واعتمد المؤتمر في جلسته العامة ٨٣١ المعقودة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩ المقرر التالي:

"إن مؤتمر نزع السلاح،

إذ يعترف بالأهمية المعقودة على مسألة توسيع عضويته،

وإذ يؤكد ضرورة استعراض عضويته على فترات منتظمة، كما تنص المادة ٢ من نظامه الداخلي،

ودون المساس بالنظر في الطلبات الماضية والحالية والمقبلة المقدمة للانضمام إلى عضوية المؤتمر،

يقرر، كخطوة جديدة في إطار هذا النهج، أن يقبل إكوادور وآيرلندا وتونس وكازاخستان وماليزيا أعضاء فيه اعتبارا من ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩. (CD/1588).

واو - استعراض جدول أعمال المؤتمر

١٧- ظل المؤتمر يعلق أهمية على استعراض جدول أعماله. وقد تناولت الوفود هذه القضية في الجلسات العامة.

زاي - تحسين أداء المؤتمر وزيادة فعاليته

١٨- تناولت الوفود في الجلسات العامة أهمية تحسين أدائه وزيادة فعاليته.

حاء - الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية

١٩- وفقاً للمادة ٤٢ من النظام الداخلي عُممت على المؤتمر قائمة بجميع الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية ومن أشخاص. (الوثيقة CD/NGC/33).

ثالثا - الأعمال الموضوعية للمؤتمر خلال دورته لعام ١٩٩٩

٢٠- استندت الأعمال الموضوعية للمؤتمر خلال دورته لعام ١٩٩٩ إلى جدول أعماله. وترد في التذييل الأول بالتقرير قائمة بالوثائق الصادرة عن المؤتمر، فضلاً عن نصوص تلك الوثائق. ويرفق بالتقرير كتذييل ثانٍ فهرس للمحاضر الحرفية حسب البلد والموضوع، يحدد البيانات التي ألقتها الوفود خلال عام ١٩٩٩ والمحاضر الحرفية لجلسات المؤتمر.

٢١- وكانت أمام المؤتمر رسالة مؤرخة ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ من الأمين العام للأمم المتحدة (CD/1561) يحيل بها كل ما اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين في ١٩٩٨ من قرارات تتناول نزع السلاح والأمن الدولي أو تتصل بهما، بما في ذلك القرارات التي تشير إشارة محددة إلى مؤتمر نزع السلاح:

٧٥/٥٣ "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها" (الفقرات ٢ و ٤ و ٥ من المنطوق)

٧٦/٥٣ "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" (الفقرات ٥ و ٦ و ٨ من المنطوق)

٧٧/٥٣ جيم "حظر إلقاء النفايات المشعة" (الفقرات ١ و ٤ و ٥ من المنطوق)

٧٧/٥٣ طاء "مقرر مؤتمر نزع السلاح بأن ينشئ في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" لجنة مخصصة للتفاوض استناداً إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه بشأن عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعالياً لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى" (الفقرات ١ و ٢ و ٣ من المنطوق)

"نزع السلاح الإقليمي" (الفقرة ١ من المنطوق)	٧٧/٥٣ سين
"تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي" (الفقرة ٢ من المنطوق)	٧٧/٥٣ عين
"نزع السلاح النووي بهدف إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف" (الفقرة ٤(ب) من المنطوق)	٧٧/٥٣ شين
"الشفافية في مجال التسلح" (الفقرة ٦ من المنطوق)	٧٧/٥٣ تاء
"نزع السلاح النووي" (الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ من المنطوق)	٧٧/٥٣ خاء
"نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة" (الفقرتان ١٢ و ١٣ من المنطوق)	٧٧/٥٣ ذال
"اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" (الفقرتان ١ و ٢ من المنطوق)	٧٨/٥٣ دال
"تقرير هيئة نزع السلاح" (الفقرة ٢ من المنطوق)	٧٩/٥٣ ألف
"تقرير مؤتمر نزع السلاح" (الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٩ من المنطوق)	٧٩/٥٣ باء

٢٢- وفي الجلسة العامة ٨١٠ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ أدلى الأمين العام للأمم المتحدة ببيان في المؤتمر أكد فيه من جديد الأهمية التي يعلقها على عمل المؤتمر بوصفه محفل المجتمع الدولي الوحيد للمفاوضات المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح (CD/PV.810).

٢٣- وبالإضافة إلى الوثائق المذكورة على حدة في إطار بنود محددة، كان أمام المؤتمر الوثيقة CD/Rev.8* المؤرخة ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٩، بعنوان "النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح".

ألف - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي

٢٤- وأثناء الجلسات العامة التي عقدها المؤتمر، أعادت الوفود تأكيد أو زادت توضيح مواقفها التي وقفتها من بند جدول الأعمال هذا، بما في ذلك موقفها من نزع السلاح النووي وحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو غير ذلك من الوسائل التفجيرية النووية. وهذه المواقف مسجلة على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

٢٥- وبالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ٨ أعلاه قدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية التي تتناول هذا البند:

(أ) CD/1563، المؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بعنوان "مشروع ولاية للجنة مخصصة لنزع السلاح النووي" مقدمة من وفد مصر؛

(ب) CD/1564، المؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بعنوان "تفسير النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح"، مقدمة من وفد جنوب أفريقيا؛

(ج) CD/1565، المؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح بشأن نزع السلاح النووي"، مقدمة من وفود ألمانيا وإيطاليا وبلجيكا والنرويج وهولندا؛

(د) CD/1568، المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح يتعلق باتخاذ مؤتمر نزع السلاح لإجراء بشأن نزع السلاح النووي"، مقدمة من وفد كندا؛

(هـ) CD/1571، المؤرخة ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "مشروع مقرر بشأن إنشاء لجنة مخصصة المعنية بنزع السلاح النووي وولاية هذه اللجنة" مقدمة من مجموعة الـ ٢١؛

(و) CD/1574، المؤرخة ٩ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "نزع السلاح النووي: مناقشة موضوعية في مؤتمر نزع السلاح"، ورقة عمل مقدمة من وفد كندا؛

(ز) CD/1578، المؤرخة ١٨ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "عناصر نهج للتعامل مع مخزونات المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى"، ورقة عمل مقدمة من وفد كندا؛

(ح) CD/1590، المؤرخة ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ١١ آب/أغسطس ١٩٩٩ موجهة من الممثل الدائم لليابان لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بها تقرير محفل طوكيو لعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي".

(ط) CD/1593، المؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ والمعنونة "رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ وموجهة من الممثل الدائم لفنلندا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بها نص الإعلان الصادر عن الاتحاد الأوروبي بشأن المفاوضات المتعلقة بمعاهدة تحديد المواد الانشطارية".

باء - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة

٢٦- خلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف، على النحو الواجب، في محاضر الجلسات العامة وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر، وبخاصة في الفقرات ٦٢-٧١ من تقرير عام ١٩٩٢ المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (CD/1173)، والوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

جيم - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

٢٧- بالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ٨ أعلاه قدمت إلى المؤتمر الوثيقتان التاليتان اللتان تتناولان هذا البند:

(أ) CD/1569، المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩، بعنوان "اقتراح يتعلق باتخاذ مؤتمر نزع السلاح لإجراء بشأن الفضاء الخارجي"، مقدمة من وفد كندا؛

(ب) CD/1576، المؤرخة ١٨ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "مشروع مقرر بشأن إعادة إنشاء لجنة مخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وولايتها"، مقدمة من وفد الصين.

٢٨- وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد سجلت بياناتها على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

دال - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية
من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها

٢٩- على الرغم من أنه لم تقدم أية وثائق جديدة إلى المؤتمر تدرج تحديداً في إطار هذا البند من جدول الأعمال خلال دورة عام ١٩٩٩ فإن الوثائق المدرجة في الفقرة ٨ أعلاه تتناول هذا البند من بين ما تتناوله من أمور.

٣٠- وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد سجلت بياناتها على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

هاء - الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة
من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية

٣١- خلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف، على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة، وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر (وبخاصة الفقرات ٧٩-٨٢ من تقرير المؤتمر لعام ١٩٩٢ المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (CD/1173))، والوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

واو - البرنامج الشامل لنزع السلاح

٣٢- وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت بعض الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال، وقد تم تسجيل هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة، وفي التقارير السنوية السابقة للمؤتمر، (وبخاصة الفقرات ٨٣-٨٩ من تقرير عام ١٩٩٢ إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (CD/1173))، وفي الوثائق الرسمية وورقات العمل ذات الصلة.

٣٣- وأثناء الجلسات العامة التي عقدها المؤتمر، قام عدد من الوفود بإعادة تأكيد أو زيادة توضيح مواقفها التي وقفتها من قضية الألغام البرية المضادة للأفراد، ويرد وصف مفصل لهذه المواقف المسجلة على النحو الواجب في محاضر هذه الدورة.

٣٤- وبالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ٨ أعلاه، قدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية التي تتناول قضية الألغام المضادة للأفراد:

(أ) CD/1559، المؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، بعنوان "رسالة مؤرخة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم لتركيا يحيل فيها نص بيان وزارة خارجية تركيا الصادر في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ بشأن تمديد الوقف الاختياري الشامل المفروض على تصدير ونقل جميع الألغام المضادة للأفراد؛

(ب) CD/1572، المؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "ورقة عمل بشأن ما يمكن أن يتخذه مؤتمر نزع السلاح من إجراءات لحظر نقل الألغام المضادة للأفراد"، مقدمة من وفود الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وألمانيا وأوكرانيا وإيطاليا وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وتركيا ورومانيا وسلوفاكيا وشيلي وفرنسا وفنزويلا وفنلندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهنغاريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان؛

(ج) CD/1582، المؤرخة ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من الممثلين الدائمين لبلغاريا وتركيا يحيلان فيها نص البيان المشترك الصادر عن وزيري خارجية جمهورية بلغاريا وجمهورية تركيا بشأن الاتفاق الموقع في صوفيا في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٩ فيما يتعلق بعدم استخدام الألغام المضادة للأفراد وتدميرها وإزالتها من مناطق الحدود المشتركة بين البلدين"؛

(د) CD/1585، المؤرخة ٤ أيار/مايو ١٩٩٩، بعنوان "مذكرة شفوية مؤرخة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٩ موجهة من البعثة الدائمة لأوكرانيا إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح تحيل بها نص مرسوم أصدرته في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٩ حكومة أوكرانيا بشأن تمديد الوقف الاختياري المفروض على تصدير الألغام المضادة للأفراد"؛

(هـ) CD/1587، المؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم للنرويج يحيل فيها التقرير النهائي للاجتماع الأول للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام المعقود في مابوتو في الفترة من ٣-٧ أيار/مايو ١٩٩٩".

زاي - الشفافية في مجال التسلح

٣٥- وبالإضافة إلى الوثائق المدرجة في الفقرة ٨ أعلاه، قدمت إلى المؤتمر الوثيقة التالية التي تتناول هذا البند:

(أ) CD/1591*، المؤرخة ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩ وموجهة من الممثل الدائم للبرازيل والممثل الدائم للولايات المتحدة لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيلان بها نص اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في عمليات احتياز الأسلحة التقليدية، التي أقرتها الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في غواتيمالا في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩".

٣٦- وخلال الجلسات العامة للمؤتمر أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل موقف كل منها إزاء هذا البند من جدول الأعمال. وقد تم تسجيل هذه البيانات على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة لهذه الدورة.

حاء - النظر في المجالات الأخرى التي تتناول وقف سباق التسلح ونزع السلاح والتدابير الأخرى ذات الصلة

٣٧- وكان أمام المؤتمر أيضا، خلال دورته لعام ١٩٩٩، الوثائق التالية:

(أ) CD/1558، المؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، بعنوان "رسالة مؤرخة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ وموجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي والممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح متضمنة نصوص البيانات المشتركة الأربعة التي أصدرها الرئيسان يلتسين وكلينتون أثناء اجتماعهما الأخير في موسكو"؛

(ب) CD/1560، المؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل فيها بياناً أدلى به ممثل عن وزارة خارجية الاتحاد الروسي بشأن تكييف معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا"؛

(ج) CD/1573، المؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "بيان صحفي عن قرار اللجنة الوطنية المعنية بالحد من الأسلحة التقليدية بشأن تدمير فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة"، المقدمة من وفد جنوب أفريقيا؛

(د) CD/1577، المؤرخة ١٨ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٩ وموجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل فيها نص بيان صادر عن وزارة خارجية الاتحاد الروسي في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩ فيما يتصل بدخول بولندا وهنغاريا والجمهورية التشيكية رسمياً منظمة حلف شمال الأطلسي"؛

(هـ) CD/1579، المؤرخة ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "إجراء مشترك بتاريخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ اعتمده مجلس الاتحاد الأوروبي استناداً إلى المادة ياء - ٣ من معاهدة الاتحاد الأوروبي بشأن مساهمة الاتحاد في مكافحة التكديس والانتشار المزعزعين للاستقرار للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة"، مقدمة من وفد ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)؛

(و) CD/1580، المؤرخة ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٠، بعنوان "رسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من الممثل الدائم للاتحاد الروسي يحيل فيها نص البيان الرسمي الذي أدلى به ممثل وزارة خارجية الاتحاد الروسي في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٩ فيما يتعلق باعتماد مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة الأمريكية لمشروع قانون بشأن وزع منظومة للدفاع الوطني المضاد للقذائف"؛

(ز) CD/1581، المؤرخة ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩، بعنوان "مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩ موجهة إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح من البعثة الدائمة للمكسيك تحيل بها البيان الصادر عن مجموعة ريو في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٩ بشأن قيام منظمة حلف شمال الأطلسي بشن هجمات جوية ضد أهداف عسكرية صربية"؛

(ح) CD/1583، المؤرخة ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم للاتحاد الروسي يحيل فيها بياناً أدلى به السيد ب. ن.

يلتسين، رئيس الاتحاد الروسي، يوم ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٩ بشأن العمل العسكري الذي تقوم به منظمة حلف شمال الأطلسي في يوغوسلافيا؛

(ط) CD/1584، المؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي ورئيس وفد الصين بالإجابة لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيلان بها بلاغاً صحفياً مشتركاً بشأن قضايا متصلة بمعاهدة الحد من شبكات القذائف المضادة للقذائف التسيارية"؛

(ي) CD/1589، المؤرخة ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٩، بعنوان "رسالة مؤرخة ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٩ وموجهة من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بموجبها نص الملاحظات التي أبداه الرئيس كلينتون في ٢٣ تموز/يوليه عندما وقّع على القانون المتعلق بالدفاع الوطني المضاد للقذائف لعام ١٩٩٩"؛

(ك) CD/1592، المؤرخة ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٩، والمعنونة "رسالة مؤرخة في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٩ وموجهة من ممثل الجزائر الدائم إلى نائب الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها المقترحات المتعلقة بنزع السلاح الواردة في الإعلان الختامي لمؤتمر القمة الخامس والثلاثين لمنظمة الوحدة الأفريقية الذي عقد في الجزائر العاصمة، ١٢-١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩، والقرارات ذات الصلة التي اعتُمدت في القمة"؛

(ل) CD/1594، المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، والمعنونة "رسالة مؤرخة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ وموجهة من الممثل الدائم لباكستان إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل فيها نص البيان الذي أدلى بها شمشاد أحمد، وزير الخارجية الباكستاني، في معهد الدراسات الاستراتيجية بإسلام آباد في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ بشأن "الآثار الإقليمية والعالمية المترتبة على النظرية النووية الهندية".

طاء- بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

٣٨- سعياً لتعزيز التقدم الجوهري أثناء دورته لعام ٢٠٠٠، طلب المؤتمر من الرئيس الحالي والرئيس المقبل إجراء المشاورات الملائمة أثناء الفترة الفاصلة بين الدورات وتقديم توصيات، إن أمكن، من شأنها أن تساعد على التفكير ببدء العمل المتعلق بمختلف بنود جدول الأعمال. وسوف تأخذ هذه المشاورات بعين الاعتبار أموراً منها وجهات النظر المبداء والمناقشات التي أجريت في دورة عام ١٩٩٩ وفي هذا الصدد أصدر الرئيس البيان التالي:

"ناقش المؤتمر عناصر برنامج عمل ممكن ولكنه لم يتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء.

وبينت المشاورات المكثفة التي أجراها الرؤساء المتعاقبون والاقتراحات التي طرحتها شتى الوفود ومجموعات الوفود والاقتراحات الرئاسية السابقة المتعلقة ببرنامج العمل أن هناك بعض العناصر المشتركة. إلا أنه كان من الواضح أن الأمر يستدعي إجراء مشاورات إضافية حول موضوعين اثنين ألا وهما منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ونزع السلاح النووي بغية التوصل إلى توافق في الآراء.

وعلى إثر مشاورات إضافية أجريت مع الوفود، وضعت اقتراحات غير رسمية بشأن هذه القضايا المتعلقة في برنامج العمل وطُرحت كأساس يمكن أن يوافق عليه سفير الجزائر بوصفه رئيس المؤتمر آنذاك. وقد وردت هذه الاقتراحات في بيانه الذي ألقاه أمام المؤتمر في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (CDPV.828). وقد أُبديت بعض وجهات النظر بشأن هذه الاقتراحات.

وعلى إثر الجولة المكثفة من المشاورات التي أجريتها بوصفي رئيساً لمؤتمر نزع السلاح خلصت إلى الاستنتاج بأن هناك اهتماماً جماعياً قوياً بالبداية في العمل الموضوعي في أقرب وقت ممكن أثناء الدورة المقبلة لمؤتمر نزع السلاح. ولذلك اقترح أن تجري بالاشتراك مع الرئيس المقبل مشاورات أثناء الأشهر الفاصلة فيما بين الدورات بغية محاولة تحقيق هذا الهدف. وأنوي الاعتماد في هذه المشاورات على العمل الذي أنجزه الرؤساء الذين سبقوني. وسوف أقوم بمعية خليفتي بتقديم تقرير إلى المؤتمر حول نتائج هذه المشاورات".

٣٩- وقرر المؤتمر أن تكون مواعيد انعقاد دورته لعام ٢٠٠٠ كما يلي:

الجزء الأول: ١٧ كانون الثاني/يناير - ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠

الجزء الثاني: ٢٢ أيار/مايو - ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠

الجزء الثالث: ٧ آب/أغسطس - ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

٤٠- ويحيل الرئيس نيابة عن مؤتمر نزع السلاح هذا التقرير السنوي إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والخمسين بالصيغة التي اعتمدها بها المؤتمر في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩.

ليزلي لاك
أستراليا
رئيس المؤتمر

— — — — —